منهج الإمام أبي حنيفة في فهم صفات اللهΨ
بين الفقه الأكبر و فقه الفروع

ملخص بحث مقدم للمؤتمر العلمي العاشر لكلية دار العلوم – جامعة الفيوم

((التفكير المنهجي في العلوم العربية و الإسلامية))

٢٢:٢٣ إبريل ٢٠٠٨م

إعداد

د. ماجد محمد إبراهيم زعلوك

المدرس بقسم الفلسفة الإسلامية

بكلية دار العلوم – جامعة الفيوم

اختلفت الآراء حول منهج الإمام أبي حنيفة في فهم الأسماء و الصفات؛ وذلك بسبب المقارنة بين آرائه الموجودة في كتاب الفقه الأكبر وتلك المنسوبة إليه في فقه الفروع.

يقول د/علي سامي النشار: "ونجد نفس الأمر أيضًا في رأي أبي حنيفة في المتشابهات، فإنه يرى أن وجهَ الله، وحقَّ الله، يعنيان الذات من ناحية. ومن ناحية أخرى أن وجهَ الله قد يراد به ثوابَه، وحقَ الله قد يراد به طاعتَه، والثوابُ و الطاعةُ غيرُ الله؛ وعلى هذا لا يجوز الحلف بوجه الله وبحق الله. بينما يذهب الفقه الأكبر إلى أن لله يدًا ووجهًا ونفسًا كما ذكر الله في القرآن، وهي صفات له بلا كيف، ولا يقال إن يده قدرتُه؛ لأن فيه إبطالاً لصفة من صفات الله، وهو قول أهل القدر والاعتزال. فيده صفته بلا كيف، وغضبه صفته بلا كيف. ونلاحظ أن التفسير الأول للمتشابهات تفسير عقلي يقترب فيه أبو حنيفة من المعتزلة، والتفسير الثاني سلفي ، فأيهما له؟ "[١]

وهذا حق ؛ حيث يقول الإمام أبو حنيفة في الفقه الأكبر : " ولهُ يدٌ ووجهٌ ونفسٌ كما ذكرَهُ اللهُ تعالى في القرءانِ، فما ذكرَهُ اللهُ تعالى في القرءانِ، منْ ذكرِ الوجهِ واليدِ والنفسِ فهو لهُ صفةٌ بلا كيفٍ، ولا يقالُ إنّ يدَهُ قدرتُهُ أو نعمتُهُ، لأنَّ فيهِ إبطالُ الصفةِ، وهوَ قولُ أهلِ القَدَرِ والاعتزال، ولكنْ يدُهُ صفتُهُ بلا كيفٍ، وغضبُهُ ورضاهُ صفتانِ من صفاتِهِ بلا كيفٍ."[٢]

وأما الآراء المنسوبة إليه في بدائع الصنائع على سبيل المثال، فهي تحدد ما يكون يمينًا و ما لا يكون، فأما الصفة التي يراد بها ذات الله Y فهي يمين، وأما التي يراد بها شيءٌ آخر فليست بيمين . وهذا الفهم الفقهي أوجب تأويلَ ما يظن أنه صفة لله Y، بمعنى تفسيره بما يتفق ولغة العرب، وهو نوع من أنواع التأويل الصحيح. في فقد جاء فيه "و أما الصفة، فصفاتُ الله تعالى مع أنها كلُّها لذاته على ثلاثة أقسام:

١. منها : ما لا يستعمل في عرف الناس و عاداتهم إلا في الصفة نفسها، فالحلف بها يكون يمينًا.
٢. و منها : ما يستعمل في الصفة و في غيرها استعمالا على السواء، فالحلف بها يكون يمينًا أيضا.
٣. و منها : ما يستعمل في الصفة و في غيرها، لكن استعمالها في غير الصفة هو الغالب فالحلف بها لا يكون يمينًا."[٣]

فهو إذًا يُرجع المسألة للعرف اللغوي، وعادة الناس، يقول الكاساني : "و من مشايخنا من قال : ما تعارفه الناس يمينًا يكون يمينًا، إلا ما ورد الشرع بالنهي عنه، و ما لم يتعارفوه

[illegible]

يمينًا لا يكون يمينًا. و بيان هذه الجملة إذا قال: و عزةِ الله ، و عظمةِ الله، و جلالهِ و كبريائِه يكون حالفًا؛ لأن هذه الصفات إذا ذكرت في العرف و العادة لا يراد بها إلا نفسها، فكان مراد الحالف بها الحلف بالله تعالى.

و إن كانت تستعمل في غير الصفة كما تستعمل في الصفة، لكن الصفة تعينت مرادةً بدلالة القسم؛ إذ لا يجوز القسم بغير اسم الله تعالى و صفاته، فالظاهر إرادة الصفة بقرينة القسم. و كذا الناس يقسمون بها في المتعارَف فكان الحلف بها يمينًا.

ولو قال : و رحمةِ الله أو غضبهِ أو سخطهِ، لا يكون هذا يمينًا؛ لأنه يراد بهذه الصفات آثارَها عادة لا نفسَها. فالرحمةُ يراد بها الجنةُ، قال الله Ψ : ↓ وَأَمَّا الَّذِينَ ابْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِي رَحْمَةِ اللّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ↑."(٤)

وقد اختلفت أقوال أبي حنيفة في الحلف بوجه الله، فلو "قال و وجهِ الله فهو يمين، كذا روى أبو يوسف عن أبي حنيفة؛ لأن الوجه المضافَ إلى الله تعالى يراد به الذات، قال تعالى : ↓ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ ↑ ، أي ذاته، وقال Y: ↓ وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ↑ ،أي ذاته.

و ذكر الحسن بن زياد عن أبي حنيفة : أن الرجل إذا قال : و وجهِ الله لا أفعل كذا ثم فعل إنها ليست بيمين. و قال ابن شجاع : أنها ليست من أيمان الناس إنما هي حلف السَّفِلَةِ."(٥)

وربما يرجع هذا الاختلاف إلى رعاية المستوى اللغوي ، وربما يرجع إلى النية.

وبناء على ما سبق رأى الباحث تقسيم البحث كالتالي :

- المقدمة، وتشمل التعريف بكتاب الفقه الأكبر.
- المقارنة بين آراء أبي حنيفة في الفقه الأكبر وفي فقه الفروع، ومناقشتها بهدف الوصول إلى تصور واضح لمنهج الإمام أبي حنيفة في فهم صفات الله Y، وذلك في ضوء دراسة المسائل التالية:

١. دور العرف اللغوي في تحديد المعنى المراد.

٢. دور النية في تحديد المعنى المراد.

٣. التعريف بمفهوم التأويل عند أبي حنيفة، والفرق بين تأويل الصفة و تفسير معنى النص وبيانه.

- الخاتمة وتشمل نتائج البحث.

.đ î Ę æ Ā Ê ō ă

.¢ Ê À ¤ Ę æ Ā Ê